

# شرح الورقات (لإمام الحرمين الجويني) (4-01) للشيخ صالح بن عبدالله بن حميد

عبدالله بن حميد

الصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين. سيدنا ونبينا محمد سيد الاولين والآخرين. والمبعوث رحمة للعالمين وعلى اله الطيبين الطاهرين واصحابه اجمعين. والتابعين ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين. اما بعد - [00:00:00](#)

فان احسن الحديث كتاب الله. وخير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم. وشر الامور محدثاتها. وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار. قلنا فيما سبق او كان الكلام فيما سبق - [00:00:20](#)

كان موضوعنا في تعريف اصول الفقه من حيث مفرداتها في لفظ الاصول وفقهه ومن حيث كونها مركبا اضافيا. ومن ومن حيث كونها اه لقبا على هذا العلم المقصوص اظنكم ادركتم الفرق بين قولنا مركبا اضافيا وقولنا كون مجموع اللفظ - [00:00:40](#)

لقبا على هذا العلم. فحينما يكون لقبا مركبا اضافيا. يعني اصول وفقهه ماذا تفيد؟ تفيد ان لفظة اصول مضافة الى فقهه من بقطع النظر عن انها تفيد المصطلح الخاص الذي هو مسمى علم اصول الفقه - [00:01:13](#)

انما قد تكون اصول اصول مضافة الى الفقه. بغض النظر عن عن العلم بذاته باعتباره لقبا. آآ اه مثلا لانني علمت ان بعضكم لم يدرك هذا حتى سألوني وقالوا لعله يعاد ولو بايجازة الفرق بين المركب الاضافي بكونه يعني اصول فك كونها - [00:01:32](#)

مركبا اضافيا وكونها لقبا على هذا العلم. مثلا حينما نقول باب المدينة باب المدينة كلمتان باب المدينة. باب معروف معناها وهو ما يدخل منه ويخرج والمدينة حين اردنا المدينة المنورة - [00:01:54](#)

صارت اضافة من باب الى المدينة. وان اردنا المدينة اي مدينة من المدن مدينة مكة مدينة الرياض المدينة المنورة. مدينة القاهرة دمشق. بغداد الى اخره. فباب المدينة وقد يكون لقبا على شيء خاص كباب المدينة من ابواب الحرم اسمه باب المدينة - [00:02:15](#)

باب من ابواب الحرم يسمى باب المدينة. اليس كذلك فاذا حينما نقول باب المدينة المركب الاضافي يعني من كلمة باب والمدينة. وحينما نقول لقبا يكون باب المدينة الذي هو من ابواب الحرم - [00:02:35](#)

باب علي وباب النبي وباب المدينة وباب إبراهيم الى اخره. فحينما نقول باب المدينة ونريد به احد ابواب الحرم حينئذ لا ننظر لقضية الباب ولا للمدينة مجموع كلي لقبى على هذا الباب بعينه - [00:02:50](#)

باب المدينة ولا ولا يأتي في الذهن مدينة النبي صلى الله عليه وسلم ولا مدينة دمشق ولا مدينة القاهرة ولا يأتي في الذهن لفظ باب الذي يدخل منه ويخرج انما مجموع لقب عام لقب خاص على هذا باب المدينة - [00:03:05](#)

فهذا كذلك قولنا اصول فقه اصول لها كلمة وفق لها كلمة وحينما نظمهما كمضاف ومضاف اليه اصول فقه وحينما نريد منا المصطلح الخاص الذي هو هو هذا العلم والذي عرفناه في الجلسة الماضية بانه معرفة ادلة الفقه اجمالا وكيفية الاستفادة منها وحال المستفيد. فهذا هو اصول الفقه - [00:03:24](#)

بكونه لقبا على هذا العلم الخاص بقطع النظر عن كلمة اصول او فقهه وبقطع فتكون اصول للفقه بالنسبة لعلم اصول مكة الزاء كالزاي في زيد ما لها اي قيمة - [00:03:48](#)

بمفردها ويقطع النظر عن معناه الخاص الذي هو اصل ما يبنى عليه غيره او ما يتفرع عنه غيره على ما فصلنا. وكذلك يقطع النظر عن لفظة الفقه باعتبارها في اللغة الفهم او فهم الدقيق الاشياء الى اخره وباعتبارها في المصطلح هي معرفة الاحكام الشرعية من

المكتسب الذي تفصيله على ما سيأتي - 00:04:04

مع اصول فقه لقب على هذا العلم الخاص. لا ننظر لها في كلمة اصول ولا الى فقه ولا كونه مضاف مضاف اليه. انما علم خاص لقب على هذا الفن من العلوم. يقابل اصول الدين ويقابل اصول النحو ويقابل اصول التفسير. ويقابل اصول كذا اصول الفقه. لقب خاص -

00:04:25

هذا هو المقصود بمعنى كونه لقدر ارجو ان يكون الامر واضحا ان شاء الله وجليا. وعرفنا في الجلسة الماضية اصول الفقه الاصطلاح

وقلنا انه معرفة ادلة الفقه اجمالا وكيفية الاستفادة منها وحال المستفيد. وقلنا انه المراد الادلة الفقه - 00:04:45

وقيل دلائل الفقه وقلنا ما ما المقصود باجمالا؟ اجمالا سنستفيد منها في تعريفنا الان للفقه لان وظيفة اصول الفقه او وظيفة الاصول

هو ان يعرف الادلة اجمالا على جهة الاجمال. لا لا يهتم - 00:05:09

في التفاصيل انما ينظر للاجماع باعتباره اجماعا وما يؤدي اليه. ينظر الى حجية الى القياس وحجتيه وهكذا. ادلة اجمالية. لكن لا

ينظر ان الصلاة واجبة او ان الزكاة واجبة. او ان الزكاة في مال الصبي واجبة. هذه شؤون الفقهاء - 00:05:31

وليست من وظائف الاصوليين. انما من وظيفة الفقيه هو ان يعرف عن الزكاة واجبة في مال الصبي واجبة في مال المجنون او غير

واجبة. وهل اه في السائمة وهو النصب في الزكاة هذه تفاصيل ودقائق مهمة الفقيه. اما الاصول - 00:05:52

يبحث هل الامر يقتضي الوجوب او لا يقتضي؟ هذا القياس ماذا يؤدي اليه؟ بماذا نعرف القياس؟ حجية القياس فهو ادلة اجمالية لا

ينظر للتفاصيل ولهذا نقول اجمالا اجمالا قد تتعلق بالمعرفة ويصح وتتعلق بالادلة ايضا. الادلة اجمالية او حتى المعرفة اجمالية. وكلها

صحيح - 00:06:12

اذا كان الامر كذلك كيفية الاستفادة منها كيف نعرف نستنبط؟ كيف نستنبط؟ نعرف النص نعرف الظاهر نعرف كيفية الاستفادة. حال

المستفيد الذي هو المجتهد لانهم يتكلمون مع شروط المجتهد وهو المستفيد المستنبط يعني. هذا هو ما انتهينا اليه - 00:06:31

ونأتي الى تعريف الفقه فهو قال المصنف رحمه الله بعد ان عرف الاصل بانه ما يبنى عليه غيره وكذلك عرف الفقه ايضا قال والفقه

الاحكام الشرعية التي طريقها الاجتهاد والفقه الاحكام الشرعية - 00:06:48

التي طريقها للاجتهاد. هذا هو تعريف الامام الجويني للفقه يعني هو لانه سيعرف الاصول ويعرف الفقه. فقال الفقه وهكذا فقه

الاصطلاح. وقلنا لكم في المرة الماضية انه في في اللغة يطلق على الفهم مطلق الفهم - 00:07:14

نوع الفهم الدقيق وقلنا فقهها بمعنى كان له فقه سجية وفقهها بمعنى فهم وزنا ومعنى اما في الاصطلاح فكما تلاحظون هنا قال

الاحكام الشرعية التي طريقها الاجتهاد هناك تعريف متداول بين - 00:07:30

الكاتبين في الفقه والكاتبين في الوصول كذلك تعريفا للفقه ما هو؟ نأتي اليه ونشرحه لانكم ستجدون ستجدونه في جميع كتب

الاصول وسيعيننا على فهم ايضا هذا اللفظ الذي اورده هو المصنف. المصنف كان متقدما لما جاء المتأخرون حرروا التعريفات. وآآ -

00:07:50

ضبطوا القيود قيود الادخال وقيود الاخراج كان لهم هذا التعريف. الفقه هو العلم بالاحكام الشرعية العملية المكتسب من ادلتها

التفصيلية بالفعل بالقوة القريبة المكتسب من ادلتها التفصيلية بالفعل او بالقوة القريبة. وفي بعضها المكتسبة - 00:08:10

بحيث تعود الى الاحكام. بحيث تعود الى الاحكام. فاذا قلنا المكتسب يعني العلم مكتسب. واذا قلنا المكتسبة عادت الى الاحكام وكل

ذلك صحيح لكن اذا رؤيا العلم فنقول بالفعل او بالقوة القريبة بالفعل او بالاستدلال او بالقوة القريبة - 00:08:41

كما سيأتي تفصيل هذا كله ان شاء الله. اذا الفقه هو العلم العلم سبق ان ذكرنا في الجلسة الماضية ما يتعلق بالتصور وما يتعلق

بالتصديق وان التصور هو ادراك المفردات وان التصديق هو ادراك النسبة - 00:08:59

بين آآ الموضوع والمحمول او بين آآ المبتدأ والخبر كما قلنا في مصطلح النحويين الى اخره. وايضا العلم له اخر وهو الادراك المطابق

او نعم الادراك المطابق او علم الشيء على انه مطابق وجازم. المطابق الجازم ويضيف بعضهم الثابت او الموجب. على معنى هذا هو -

00:09:16

العلم الذي يقابل الظن يقابل ايضا فقولنا العلم هو الادراك يعني الفهم المستقر في الذهن او في الفكر. المطابق حتى يخالف غير المطابق الذي هو اه الجهل غير مطابق الجازم - 00:09:45

يخرج المظنونات وغير المجزومة. الموجب او الثابت قالوا ليخرج علم المقلد المقلد علمه قابل قابل للنقض علمه ليس ليس يقينا التغير بينما مطابق جازم ثابت او موجب يعني او الموجب - 00:10:13

ليخرج المقدم يقابله او قسيمه العلم الظن هو ايضا يقابل احيانا اليقين. يقابله الظن. الظن هو ادراك الطرف الراجح لان الانسان احيانا قد يكون عنده علم يقين يكون يقين لكن يقين لا اذا كان مطابقا فهو صحيح واحيانا يكون عندك يقين وهو خطأ - 00:10:33  
الانسان يدرك يظنها يقيني يستقر قلبه لكن ليس مطابقا فيكون هذا خطأ ولا يكون علما احيانا لا يكون درجة ادراك القلب يقين وانما يكون من مراجع واما مرجوح واما يتساوى عندك الامران - 00:11:00

فان كان الامر مترجحا عندك فهذا هو الظن ان كان الامر ادراك الطرف الراجح هو الظن وادراك الطرف المرجوح هو الشك وها هو الوهم ادراك الطرف المرجوح هو الوهم وتساوي الامرين عندك هذا هو - 00:11:18  
الشك تساوي الامرين بحيث لا ترجحه هذا عن هذا كما لو قال لك انسان جاء زيد غالبا ان ان كنت مستيقنا فيكون علم بالنسبة لك لو رأيته بعينك. لان من من مفيدات الجزم النظر - 00:11:38

اذا كان سليم الحواس فمجيء زيد بالنسبة لك امر مجزوم به فهو يقين لكن اذا كان ليس يقينا لكن جاء انسان ثقة فقال لك جاء زيد او جاء الامير غالبا اخبار الثقات تفيد الاطمئنان لكن في احتمال انه - 00:11:57  
من لم يأتي اليك كذلك؟ ما في قطع ما ليس فيه جزم فاذا هذا ظن يعني ادراكك وتصديقك لهذا الفرد خبر الاحاد حينما قال لك جاء زيد او جاء الامير او جاء الوالي - 00:12:20

وهو عندك موثوق حينئذ لماذا؟ لانه قابل لان لا يكون اما ان يكون وهم او انه رأى مجرد رأى اه موكب ورأى ما يصحب عادة الولاة او الامراظ فقال بينما يمكن نائب الامير اللي جا - 00:12:37

ولا في احتمال فاذا هذا ظن فاذا ان يكون الامر عندك راجحا يكون ظن اذا كان يستوي عندك الرجل لا تعرفه واحيانا انت مستبعد انه يأتي لانك ما تعرف ان الوالي الا سيأتي يوم الخميس. عادة الوالي يأتي الى البلدة يوم الخميس - 00:12:53  
بينما حلول يوم الاربعاء فجاءك انسان لا تعرف حاله قال لك لا يعني لم لم يستيقن عندك لم يتراجع عندك شيء هذا لكن لو اخبرك الكاذب او لا تأخذ او كان الامر عندك - 00:13:10

غلب على ظنك انه لم يأتي وحينئذ هذا يكون وهم لانه في احتمال يكون صادق قد يسقط الكذب لكنه فيكون الطرف المرجوح وهم والطرف الراجح ظن وعند التساوي شك. اما اليقين الجازم فهو العلم - 00:13:32

اليقين الجازم اولا هذي مصطلحات ولهذا تجدون في الاحكام الفقه يقولون ظنية وخبر الاحاد يفيد الظن يعمل بالظن في العمليات ويعمل بالظن في فروع هذا مرادهم هذا مراد اذا مر عليكم المصطلحات فهذا هو المراد. يعني الطرف الراجح - 00:13:48  
العلم بالاحكام فاذا الفقه علم والمراد بالعلم هنا ليس اليقين المراد به ما يشمل الظن واليقين ما يشمل الظن واليقين. وهذا تسامح في الاصطلاح. ولهذا بعضهم عرف معرفة بعضهم عرفه بالاثار معرفته - 00:14:10

العلم بالاحكام الاحكام الحكم من حكم تأتي حكم بمعنى ما اصلها في اللغة معنى منع تقول احكمت آآ فوهة القرية انا مع ان تمنع ان يتسرب الماء منها. ومنه قول الشاعر - 00:14:32

ابني حنيفة احكموا سفهاءكم اني اخاف عليكم ان اغضب. بني حنيفة احكموا يعني امنعوا احكموا سفهاءكم اني اخاف عليكم ان اغضب. يعني امنعوا يعني اذا غضبتوا سوف انتقل. هذا كلام شاعر على كل حال. كشأن الشعراء. على كل الشعر الجاهل يحتج به. الحكم في - 00:14:54

في اللغة بمعنى المنع ومنه ايضا اللجام الذي يوضع على الدابة يسمى احكاما او حكما لانه يمنعها منى او يتحكم في ضبطها حتى لا تجمعهم اما في الاصطلاح الحكم الاصطلاح العام هو اثبات امر من امر - 00:15:24

هو اثبات امر من امر ومنه ايضا حكم القاضي وحكم اي حكم اثبات يعني معرفة امر بدلالة امر اخر. هذا هو اصل الحكم. اما في في الحكم الشرعي المتعلق بالغوسة يأتي خطاب الله المتعلق بافعال المكلفين هذا سيأتي ان شاء الله ونشرح التعريف. لكن في في عمومته مقابل اللغة اذا كان - [00:15:49](#)

بمعنى المنع وصوف الماء هو في الاصطلاح اثبات امر من امر اثبات امر من امر هذا هو اصل الحكم. بالاحكام علم بالاحكام. يخرج طبعا العلم بغير الاحكام العلم بالذوات علمك بغير الحكم لا يكون فقها - [00:16:09](#)

العلم بالذوات العلم بالافعال غير الاحكام. كل ما يقابل الحكم يخرج كل ما يقابل حكم يخرج كالعلم بالزواج كما قلنا بالاحكام الشرعية يخرج الاحكام غير الشرعية الاحكام يقسموها العلماء الى ثلاث انواع. حكم عقلي وحكم عادي وحكم شرعي. حكم عقلي وحكم عادي وحكم شرعي. الحكم العقلي - [00:16:27](#)

هو مدركات العقول الشيء الذي يريد الانسان بعقلك ان تقول مثلا آ الجزء اصغر من الكل الجزء اصغر من الكل هذي حكم عقلي واحكام العقل كثيرة يعني على معنى الاشياء المعقولات التي يدركها العقل ويربط بينها ليست احكام شرعية - [00:16:52](#)

واذا كان للشرع فيها مدخل تأخذ الصفة الشرعية لكن في الموجودات اما حكم عقلي واما حكم عادي واما حكم شرعي الحكم العادي هو غير متعلق بالمعقولات وانما بالعادة او بالتجربة - [00:17:13](#)

بالعادة او بالتجربة على معنى مثلا اه لا قولنا مثلا ان الماء ينزل من الاعلى الى اسفل هذه حكم عقلي ليه الحكم العادي مثلا اه ان النار محرقة ان النار محرقة هذا عادة عادة اجرها الله عز وجل. وقد تتخلف هذه العادة كما اخلفها سبحانه في ابراهيم - [00:17:30](#)

هو حكم عادي العادي ان تكون النار محرقة. او ان السكين تقطع وهكذا. وايضا منها ما ما جربه الناس في الادوية مثلا ان هذا يجلب الاسهال. هذا آ يجعل اللون كذا. وهذا وهذي احكام عادية. على معنى انها مدركة بالعادة وان كانت بالتجربة - [00:17:57](#)

لكن ليست عقلية العادة او الادراك لانها قد تتقلب اما الاحكام العقل لا تتخلف الحكم الشرعي هو المتعلق امور الشرع. من الواجب ومحرم الى اخره. فاذا الاحكام ثلاثة فلما قال الشرعية اخرج الحكم العقلي - [00:18:20](#)

واخرج الحكم العادي الاحكام الشرعية العملية اخرج الاحكام غير العملية والمراد بها الاحكام الاصلية احكام اصول الدين هي احكام شرعية. لكنها ليست عملية يعني متعلقة بالفروع. ولهذا بعضهم يعبر الفرعية. الاحكام الشرعية الفرعية. وبعضهم - [00:18:38](#)

العملية المتعلقة بالعمل لانها متعلقة بالعمل سواء كان عمل قلب كالنية او كان عمل اللسان كالذكر او كان عمل جوارح اه الصلاة. في اعمال ذكر اللسان وفي اعمال ايضا قلبية النية وكذلك - [00:19:01](#)

خلاص لما الردة حكم شرعي طبعا. لانها متعلقة بالنية ايضا جوارح اعمال المتعلقة بالحركات سواء رمي الجمار والطواف والصلاة والركوع والسجود هذه احكام بالجوارح فالحكم الفرعي ايضا قد يكون بالقلب كالنية وقد يكون باللسان كالذكر وقد يكون بالجوارح. لكن احكام وصول الدين غير داخله لانه - [00:19:18](#)

العملية المكتسب من ادلتها التفصيلية المكتسب من ادلتها التفصيلية. على معنى انه لابد لكي يكون الشيء فقها ان يكون مكتسبا. يعني نتيجة اجتهاد نتيجة عمل ولهذا قالوا علم جبريل وعلم النبي صلى الله عليه وسلم ليس - [00:19:42](#)

من الفقه من هذا الباب على اعتبار غير مكتسب من الله عز وجل وليس لكنه على كل حال هو حكم شرعي باعتبار المصطلح الاتي لكنهم ارادوا يعني ان يقصروه على الفقيه من يسمى فقيه - [00:20:05](#)

يعني ولهذا يعني حتى اتوا بصيغة مبالغة فقيه على معنى انه يستخرج الاحكام ويستنبطها واحكام كثيرة بخلاف معرفة المقلد للفقه المقلد لا يكتسب الفقه اكتسابا انما يأخذه تلقى من المجتهد - [00:20:19](#)

بينما الفقيه هو الذي يكتسبه بنفسه بمقتضى ادلة الشرع ولهذا قالوا المكتسب على معنى المحصل. من الادلة الادلة التي هي مرت معنا في التعريف السابق على معنى النصوص الشرعية. كتاب وسنة وما جرى مجراها - [00:20:39](#)

قال التفصيلية من الادلة التفصيلية وليست الادلة الاجمالية الادلة الاجمالية من اختصاص ايش اصول الفقه بينما الادلة التفصيلية من اختصاص الفقيه ولهذا قال من ادلتها التفصيلية نأخذ مثالا صغيرا حتى نميز بين دليل اجمالي ودليل تفصيلي. حينما يقول الله عز

وجل - 00:21:04

اقيموا الصلاة. هذا امر اقامة الصلاة. الاصول لماذا يفهم؟ والفقيه ماذا يفهم؟ الاصول حينما ينظر اليه يقول فعل امر والامر يقصد الوجوب هذا هذا يفهم اجمالاً. هذا فعل امر والاصل في الامر انه يد الوجوب فيكون امر الوجوب. والاصل في الامر انه الوجوب فهذا

وجوب - 00:21:30

فقيه يقول يأخذ منها بخصوص الصلاة. اقيموا الصلاة يعني وجوب الصلاة. يأخذ منه وجوب الصلاة. هذا من ناحية. ومن ناحية اخرى

ايضا كما سنرى في نفس الكلام الشارح بقوله التي طريقها للاجتهد - 00:21:52

التي طريقها الاجتهاد. فهم ايضا حتى ما علم من الدين بالضرورة لا يسمونه فقها يعني ملاحظة للمعنى اللغوي الدقة مثلا ان يكون الزنا

محرم الصلاة واجبة واركان الاسلام المعروفة واركان الايمان هذه - 00:22:09

كل يعرفها لا تحتاج الى اجتهاد ولا الاستنباط. فهم ما ادخلوها في المصطلح لان هذه يعني بتلقي العلماء لها وبتلقي الاجيال اصبحت

معلوم من الدين بالضرورة. ما يحتاج الى استنباط ان تقول الزنا محرم. او الربا محرم. او تقول الصلاة واجبة. او - 00:22:28

هذه معلومة من الدين بالضرورة يعني بالضرورة النظرية يعني لتوالي العصور وكلام العلماء وعموم الدالة واكتثارها ما

يحتاج الى ما يحتاج الى ان تستدل على ان الصلاة واجبة - 00:22:49

لا يحتاج الى ان تجتهد لتقول ان الزنا محرم وهي من هذا الباب لا لا تدخل في في في مصطلح الفقه لكن الصحيح انها في الفقه

داخلها ولهذا كل كتب الفقه تتكلم عن صاد واحكامها وعنها وتستدل لها ايضا - 00:23:01

ولهذا خاصة في كلام الماكن عندنا حينما قال طريقها للاجتهد ليخرج ما علم من الدين بالضرورة الصلاة والزكاة وفرضية الصلاة

والحج والزكاة وحرمة الزنا والخمر والربا الى اخره. من ادلتها - 00:23:16

التفصيلية يخرج كما قلنا الاجمالية. بالفعل او بالقوة القريبة ما معنى بالفعل او بالقوة القلب معناه ان اي مجتهد اما ان يعرف الحكم

بالفعل يعني فعلا الان هو يعرف استفتي فقال فيه كذا - 00:23:31

اذا عرفه بالفعل على معنى انه هذا جعفر قال ما زوجتي فعلت كذا وكذا وقلت لها كذا ما الحكم؟ قال حكمه كذا وكذا فاذا هذا عرفه

بالفعل احيانا لا بالقوة القريبة الان ما هو حاضر لكن عنده متهيأ عنده قدرة - 00:23:51

لانكم تعرفون الامام ما يقصد عن اربعين مسألة ما اجاب الا عن اربع ستة وثلاثين قال لا ادري لكن هذا لا لا يعني انه ليس بفقيه لكنه

متهيأ ان يعرف لو امهله السائل وذهب الى بيته او او فتح كتبه لعرف الحكم - 00:24:10

فاذا اما ان يعرفها بالفعل بالقوة القريبة عنده ملكان وعنده تهيو فحصل العلم وقرأ علماء المشايخ بحيث انه قادر على ان يرجع الى

الكتب ويفتي فهذا معنى بالقوة القريبة بينما المقلد - 00:24:25

او حتى العامي مهما اعطيتهم من قوة ما يستطيع. يفتح لهذا يقال نكتة. نعم. بالفعل يعني انه يعرفها فعلا يعرف الان من قوة القريبة

يعني انه عنده قوة وعنده تهيو بان يعرف الحكم - 00:24:43

وان لم يعرفه الان وانتم تعلمون كثير من من المفتي من المفتين يسألون يقول والله ما ادري لا يعني انه لا يدري انه لا يدري ابدا

يستطيع ان يذهب الى البيت ويراجع ويقول الحكم كذا - 00:24:59

لكن ولا يحيط احد بالعلم كله ابدا. لكن عنده ملكان وعنده قوة هذا معناه بالقوة القريبة. القريبة يعني ما تحتاج الا للجهد البسيط.

بينما العامي كيف تخرج مفتي من انسان - 00:25:11

ليس عنده قوة ولا استعداد نكتة هذه على يقال انه على على قضية القوة القريبة جاء مستفتي يستفتي انسان ليس طالب علم قال

له انني قلت لزوجتي انت طالق يفتح في الكتب - 00:25:24

قال عائشة وان قال لزوجته يا فاطمة فاطمة انت تغلق وتجد زينب لكن ما وجد عائشة. فقال له زوجتك ليست بطالب. ما في عائشة

ولا باطلة فهذا ما عنده ما عنده قوة قريبة - 00:25:45

ولا عنده شيء ولا استعداد. لانه ما وجد الا زينب وفاطمة ما وجد عائشة. فقال لزوجتك ليست طالق لانه ما في الا عائشة وزينة فهذا



مثلا ليس متهياً ليس عنده قوة قريبة تمكنه من ان يعرف الاحكام - [00:26:01](#)

فهذا معنى قولهم بالفعل يعني الحاضرة الحاضر او بالقوة القريبة يعني التهيؤ بان يعرف الحكم هذا هو التعريف الذي سوف تجدونه في اغلب الكتب في الحواشي وفي الشروح وفي المتون في اغلب الكتب. وحتى ايضا في اصول الفقه حينما يعرفون الفقه باعتباره فروعا. اما كلام الشيخ هنا - [00:26:16](#)

فقال الاحكام الشرعية التي طريق الاجتهاد. الاحكام عرفناها بصيغة الجمع وان كان الالف واللام هنا قد يقال لها جنس فيكون علم

جنس فيشمل جميع الاحكام الشرعية قلنا تخرج العقلية والعادية - [00:26:41](#)

والتي طريق الاجتهاد قلنا لانه يريد ان يخرج ما كان معلوما من الدين بالضرورة. ما علم من الدين بالضرورة لا يحتاج الى اجتهاد لا يحتاج الانسان ان يشهد ان الصلاة واجبة او ان الزنا محرم لانه اصبح معلوما من الدين بالضرورة. توافرت الدلة وتواترت وتناقل -

[00:26:54](#)

الخلف عن السلف في هذه الامور على ان هذا اصبح من المسلمات ولهذا يقول اه دائما احيانا تمر عليك بالعبارة. وهو مما علم من

الدين بالضرورة على معنى لا يحتاج الى استدلال - [00:27:14](#)

مما علم من الدين بالضرورة. بالضرورة يعني بالضرورة النظرية يعني هو في شيء يعني هم يعني يقسمون العلم الى علمين علم

ظروري يعني تدركه من غير اختيارك. يعني هكذا وسلم لا جدال فيه. وان جادلت فيه فانت يعني - [00:27:28](#)

اه كما يقال اه مثلا لو لو اه طلوع الشمس في رابعة النهار لو قال لك انسان اثبت لي ان الشمس طالعة سؤاله ليس بمحله لانه

معلوم من الضرور لان ترى الشمس بعينك - [00:27:52](#)

فكل العيون الرمد للشمس للناس اعين سواك تراها في بغيض ومضلع وسامح نفوسا اطفأ الله نورها باهوائها لا تستفيق لا هو من

الضرورة الضرورة نظرية على معنى ضرورة عقلية حسية للشمس - [00:28:13](#)

ادراك الشمس هظولا حسية بالنظر. لكن في علم نظري اللي هو في علم لا النظري هو ضروري. النظري هو اللي يدرك بالاستدلال. الذي

يوصل بالاستدلال يسمى نظري عن طريق النظر يعني عن طريق النظر في الدالة - [00:28:36](#)

لكن هناك علم ظروري يعني يقع في قلبك من غير من غير ولا يمكن ان تسأل على الدليل لان لانه مستقر في قلبك على سبيل المثال

كلكم مسلمون بان في ارض الله بلاد يقال لها الصين - [00:28:49](#)

اليس كذلك؟ من اللي عرفته رحت للصين راعيت الصين؟ لكن كلكم تعرفوا ان هناك ارض تبع الصين. كيف عرفنا هذا؟ بالتواتر. كل

الناس تقول ما شفناه. لكن لكن لو احد قال لك - [00:29:06](#)

غلطانين هذي هذي افريقيا علم ظروري ولا يحتاج الى دليل معنى انه وقع لا يعني لو الانسان قال لك اثبت لي ان الصين موجود كيف

تثبت؟ ما يمكن لانه وصل الحال الى انه اصبح مقطوعا به لا نزاع عليه - [00:29:21](#)

عن طريق التواتر التواصل المعنوي تزرع الاخبار تشوف الجرايد تقرأ في الجغرافيا تقرأ في التاريخ تقرأ في كلام المتقدمين الصين

الصين جدار الصين الصين العظيم الى اخره. فاصبح عندك قطعا وعلمنا ضروريا ان هناك بلادا اسمها - [00:29:40](#)

وانت لم ترها ولا ولكنه يقين عندك لا يقبل الشك وهو صحيح يعني مطابق جازم مطابق. ما ما لا يحتاج الى فهو يقين. لا ظن ولا شك

ولا وهم. فهذا هو الذي - [00:29:57](#)

ضروري لكن ادراك علم نظري لا. العلم النظري يكون عن طريق الاثبات يعني بالنظر يقولون صحيح البخاري وصحيح مسلم يفيد العلم

النظري وليس من الضروري تجدون احيانا ابن الصلاح وغيره يقول - [00:30:13](#)

انه صحيح البخاري او او ثبوت صحيح البخاري وصحيح مسلم يفيد ثبوته عندنا يفيدنا العلم النظري على معنى نستدل ونسمع كلام

العلماء ونتناقل هذا حتى يتثبت عندنا انه يفيد العلم. طبعاً هناك من ينازعون انه لا يفيد العلم لكن - [00:30:31](#)

انه اذا افاد العلم عندك وعندي فهو عن طريق النظر يعني عن طريق الفكر. وعن طريق الاثبات وعن طريق الاستدلال بخلاف قضية

الصين ضروري. ما احتاج ولا شيء فاذا وكذلك - [00:30:52](#)

ان تقول ان السماء فوقنا هذا عند ضروري علم ضروري ما يحتاج الى اي مزيد فكر ان السماء فوقنا وان ارتحتنا وهكذا فاذا هذا هو العلم النظري والظروري وهذا ليس مدخل في في قضايا الفروع كما قلنا هم هم يتطلبونه في العقائد ولكن ايضا هذا غير صحيح -

00:31:07

العقائد تثبت باخبار الاحاد على ما سيأتي ان شاء الله اذا الشيخ رحمه الله عرف الاحكام الفقه بانه الاحكام الشرعية التي طريقها الشارع مثل امثلة لا بأس بها لو استعرضناها يقول كعلم بان النية في الوضوء الى اخره. واستعرض ايضا على معنى انها جميع انواع

00:31:26 - الاحكام

سواء كانت قلبية كما قلنا كالنية والردة او كانت لسانية الاذكار الواجبة قراءة الفاتحة في الصلاة واجبة حكم شرعي او حتى قول مثلا

00:31:53 آآ اعوذ بالله من عذاب جهنم سنة مثلا مستحبة -

وهكذا فهي قولية. الافعال كالركوع والسجود والجلوس والقيام الى اخره. ورفع اليدين ايضا سنة مثلا والقبض سنة الى اخره. فهي

احكام بالجوارح وهكذا. ايضا منها ما هو ايضا حتى ما كان سببا او كان مانعا او كان شرطا كذلك داخل في الاحكام - 00:32:08

داخل في التعريف بالاحكام الشرعية لانه معروف عن طريق الشرع. هو الذي جعل لنا انه اذا زالت الشمس فصلوا حكم شرعي حكم

شرعي قال لنا اذا طبعنا لو لم يقل لنا الشارع ما ادركنا بعقولنا انه نصلي ولا يلزمنا - 00:32:28

لكن الشارع هو الذي ربط بين وجوب الصلاة وبين دلوك الشمس اليس كذلك؟ فاذا كون الشيء سببا حكم لكن يسمونه حكم وضعي كما

سنرى ان شاء الله في اقسام الحكم - 00:32:46

وكون الشارع جعل الطهارة شرطا للصلاة حكم شرعي انه لا تصح صلاتنا الا بطهارة. ما عرفنا هذا الا عن طريق الشارع وايضا كون

الشيء شرطا حكم شرعي وكذلك ايضا كونه مانعا ان قال الحائض لا تصلي - 00:32:58

لو لم يمنعها لصلت ولم نقل شيئا لكنه قال الحائض لا تصلي. الجنوب لا يصلي حتى يتطهر وهكذا. فكون الشيء مانعا او كونه سببا او

كونه شرطا ايضا هي احكام شرعية لكنها يسمى حكم وضعي. وذلك حكم تكليفي وانا - 00:33:17

نبين لماذا كان هذا تكليفيا؟ ولماذا كان هذا وضعيا لكن على كل حال الاحكام الشرعية يعني كونه شيء سببا او مانعا او او شرطا

هذه احكام اه شرعية ايضا - 00:33:36

ايضا احيانا قد يكون الشيء له جانبا جانب حكم تكليفي بذاته وان يكون السبب مثلا الوضوء الوضوء شرط الصلاة لكن في نفسه

مستحب هو انسان توضأ مثلا خطاياه صلى ركعتين والوضوء على وضوء على نور. فهو بهذا جانب حكم تكليفي - 00:33:55

وكونه شرطا حكم وضعي قد يكون الشيء سببا باعتبار وفي ذاته حكما شرعيا باعتبار. حكما تكليفيا باعتبار ولهذا لا يلتبس عليكم مثلا

النية مثلا هي سبب احيانا وقد تكون في ذاتها - 00:34:21

يثاب عليها بصلاحتها الى اخره بصلاح النية والعبادة بذاتها لا تصلح الا بها هناك ايضا لها جانبان ثم قال والاحكام سبعة الواجب

والمندوب والمباح الى اخره الكتاب مختصر كما تلاحظون - 00:34:42

فهو لم يأتي بشقي انواع الحكم الحكم التكليفي والحكم الوضعي. انما رأسا دخل على موضوع الحكم التكليفي. وايضا لم يذكر السبب

ولا الشرط ولا المانع وانما قال الاحكام سبعة الواجب والمندوب والمباح والمحذور والمطلوب والصحيح والباطل - 00:35:05

لنا في هذا وقفة ان شاء الله لكن قبل ذلك نتكلم عن الحكم الحكم تعريف الحكم في مصطلح الاصوليين تعريف الحكم في مصطلح

الاصوليين. الان تكلمنا عن الاحكام الشرعية الفقهية. اما الحكم في - 00:35:29

عند وصوله فهو خطاب الله كتاب الله المتعلق في افعال المكلفين خطاب الله المتعلق بافعال المكلفين على جهة الاقتضاء او التخيير

او الوضع على جهة الاقتضاء او التأخير او الوضع هذا هو - 00:35:51

اه الحكم في مصطلح الاصوليين خطاب الله الخطاب توجيه الكلام للفهم الخطاب الاصل فيه توجيهه للكلام اللي فهم او مخاطبة من

يفهم نعم اضافته الى الله عز وجل يخرج خطاب غيره - 00:36:18

يخرج خطاب غيره خطاب الله هنا كلمة المتعلق بافعال المكلفين فهو كتاب الله قد يتعلق بغير افعال المكلفين في خطابه المتعلق

بالسماوات والارض كقول لا اله الا الله يقول خلق السماوات والارض هذا خطاب من الله عز وجل - [00:36:46](#)

لكنه ليس متعلقا بافعال المكلفين وكذلك متعلق بذوات المكلفين ليس بافعالهم متعلق بذواتهم. ايضا ليس ليس داخلا الحكم وهكذا يعني. كقوله سبحانه والله خلقكم وما تعملون. والله خلقكم هذا متعلق بذوات المكلفين. وليس بافعالهم - [00:37:05](#)

وانما المتعلق بافعال المكلفين والافعال ايش من الافعال القلبية والافعال اللسانية كما قلنا النية من الاحكام. طيب هنا كلمة يخوض فيها الاصوليون وكل كتب الاصول شافعية ومالكية وحنابلة. كلهم يقولون خطاب الله المتعلق بافعال المكلف. يقول افعال المكلفين -

[00:37:26](#)

ايه ده! والله الله قديم. هكذا يقول نعم الله سبحانه وتعالى يعني هو الاول. ليس هو الاخر ليس دونه شيء. ليس بعده شيء سبحانه وتعالى. فهو الاول وهم يعبرون بالقديم - [00:37:55](#)

ولهذا بعض العلماء ينازع في اللفظ القديم. هل يطلق على الله القديم او التعبير القرآني الاول لكن جاء في الحديث اعوذ بالله العظيم سلطانه القدير. فالامر يعني يحتاج الى الى الى تحريم - [00:38:17](#)

لكن التعبير القرآني الاول. والنبي صلى الله عليه وسلم يقول اللهم انت الاول فليس قبلك شيء فهم يقولون ان الله قديم وافعال المكلفين حاليا ولا يتعلق القديم بالحد ابد. لان الله منزه عن الحوادث هكذا يقولون. ولهذا اضطروا ان يقولون ان كلام الله هو الكلام -

[00:38:32](#)

يقولون الكلام النفسي. المعبر عنه بالكلام اللفظي. هذه كلمة عند الاصوليين كلهم وهذا حقيقة مخالف لمنهج السلف لانهم يريدون من كلام النفس الكلام من غير الفاظ وكلام يعني من غير تعلق بشيء يعني - [00:38:55](#)

من غير الفاظ ومن كانه كانه يعني التهيو او القدرة او هذا الكلام او لا على كل حال هم لا لا يقولون بالالفاظ ولا يقولون وهذا كلام خطير الكلام هذا لماذا؟ لان يترتب على هذا ان القرآن الذي بين يدينا ليس كلام الله - [00:39:23](#)

لانه حروف فيه باء وقاف ونحن نجزم جزما بان الذي بين يدينا هو كلام الله قطعاً. من اول آ سورة الفاتحة الى اخر الناس بعضه وحروفه ومعانيه وكلام الله عز وجل. الفاظه وحروفه - [00:39:45](#)

فلو قلنا كلام نفسي وقلنا ان الكلام هذا الموجود الالفاظ حادث يؤدي الى ان لا تعطون كلام الله هذا خطير ولهذا هذا غير صحيح. لكن الجواب عن هذا نقول ان الكلام من صفات الافعال كالخلق. صفات الله تنقسم الى نوعين - [00:40:01](#)

اثبات الذات كالعلم والحياة هذه ملازمة لله عز وجل صفات الافعال قابلة للتجدد كالخلق الله عز وجل خلق ويخلق ولا يلزم كذلك الكلام تكلم في القديم ويتكلم متى شاء كيف شاء اذا شاء - [00:40:23](#)

كما انه النبي صلى الله عليه وسلم اخبرنا قطعاً ان الله عز وجل يكلم الناس يوم القيامة. يكلم عبده ليس بينه وبينه ترجمان. يوم القيامة ولهذا يعني من اه المناقشات الطريفة انه تقابل - [00:40:49](#)

احد علماء السنة مع العلماء الذين ينكرون المعتزلة الذين ينكرون الكلام فقال المعتزلي عالم السنة يا هذا اذا اوقفك ربك بين يديه وقال لك من اين اتيت انني اتكلم؟ يقول المعتزلي يحاج - [00:41:08](#)

السني يقول له يا هذا اذا اوقفك الله بين يديه وقال لك من اين من اين جاءك ان نيتك قال قولي يا ربي ها انت تتكلم. نعم. فقها انت تتكلم - [00:41:31](#)

والقول ايضا لان الكلام يلزم منه شفتي او يلزم منه اسنان او يلزم هذا كله كلاما هذا لا يقال لانكم تعلمون انهم اثبتوا لله صفات اثبت له الحياة واثبت له العلم واثبت له القدرة - [00:41:49](#)

اذا يلزم عن هذا العلم ان يكون هناك مخ وان يكون هناك عروق وان يكون هناك دم وحننا نقول حياة يلزم ان هناك يعني اشياء وحركة وانما كله يليق بالله بجلاله عز وجل. بل ان الله عز وجل اخبرنا ان كل شيء يسبح بحمده لكن لا تفقهه - [00:42:11](#)

الاشجار تسبح والحجر يسبح ولا يلزم انه ان يكون لها لسان او شفتين والنبي صلى الله عليه وسلم قال انني اعرف حجرا يسلم عليه مكة. وكله الظم عليه الصلاة والسلام - [00:42:31](#)



لا لا لا يلزم لكن حينما جاء على جاء على خطر في افكارهم وفي عقولهم التشبيه صاروا يشبهون الله بخير لكن لو رموا التنزيه حقيقة  
لأثبتوا لله ما اثبتته لنفسه واستبعدوا قضية التشبيه - [00:42:46](#)  
ولهذا يعني الكلام الذي - [00:43:06](#)